

الأسئلة والأجوبة الأصولية / الدرس (61) لفضيلة الشيخ الدكتور : أحمد بن مسفر العتيبي.

أحمد بن مسفر العتيبي

نعم نأخذ سؤالاً آخر تفضل نشرته اللغات نعم هذا الأخ يسأل يقول ما فائدة مسألة مبدأ اللغات التي ترد في أوائل كتب الأصول هذا سؤال مهم أيها الأخوة. ليس كل المسائل الأصولية - 00:00:07
تكون لها ثمرة نافعة أو يستخرج منها تطبيق عملي يمكن أن يستفاد منه في العلم وفي العمل وفي العبادة ليست كل المسائل الأصولية نجد فيها الفائدة المرجوة التي نسعى إلى تحقيقها - 00:00:46
استخراج ثمرتها عند التطبيق الفقهي الأصولي ومسألة مبدأ اللغات هذه ترد في أكثر الكتب الأصولية أن لم يكن كل الكتب الأصولية وهي لا ثمرة لها هذه المسألة أيها الأخوة لا ثمرة لها عند التطبيق - 00:01:19
الفقهي أو التطبيق أو التخرج الأصولي لا نجد لها فائدة قد أشار إلى هذا الزرقشي رحمه الله تعالى في كتابه البحر المحيط وقال إن مسألة اللغات أو مبدأ اللغات هل هو توقيفي - 00:01:52
أنا اصطلاحياً لا ثمرة لها وقد ذكر أيضاً أشار إلى هذا النوع من المسائل الإمام الشاطبي رحمه الله تعالى صاحب كتاب الموافقات متى توفي الشاطبي أيها الأخوة متى توفي في أي سنة - 00:02:22
القرن السادس أم السابع أم الثامن تفضل سبعمية لأتوفي بعدها سنة سبعمائة وتسعين للهجرة رحمه الله تعالى. يقول كل مسألة موسومة في أصول الفقه موسومة يعني لها عنوان أو لها اسم - 00:03:01
أو لها لقب. كل مسألة موسومة في أصول الفقه لا ينبغي عليها فروع فقهية أداب شرعية أو لا تكون عوناً في ذلك فوضعها في أصول الفقه عارية هذا كلام يكتب بماء الذهب - 00:03:37
يعني إن المسألة الأصولية الذي لا يمكن تخريجها على الأصول من الغلط ومن الزلل أن تصنف مع المسائل العزولية. لأنها والحال هذه تكون عارية ولا قيمة لها ولا قدر لها - 00:04:10
المسائل الفقهية أو الأصولية ولهذا لما ذكر بعض العلماء هذه المسألة وهي مسألة مبدأ اللغات هل هي توقيفية أم اصطلاحية وقفوا مترددين كيف يستدلون لها؟ كيف يستدلون لها فجاء بعضهم - 00:04:43
في الحقيقة الضعيف ذكره الحاكم المستدرک مرفوعاً إلى النبي صلى الله عليه وسلم وفي إسناده مقال أن إسماعيل عليه السلام كان يلهم اللسان العربي الهاماً يعني ما كان يعرف العربية لكنه - 00:05:21
أهم العربية استدلو بهذا الحديث الضعيف حتى يقولون قول من قال إن مبدأ اللغات توقيفي وبعضهم استدل بقول الله تعالى قرآن عربياً لقوم يعلمون الأدلة متعقبة تعقبها كثير من أهـ الأصوليين - 00:06:01
قالوا إنها محل تردد فيجب على طالب العلم دائماً أن يحرص على مطالعة المسائل التي تكون لها ثمرة في الجانب الرسولي وفي الجانب الفقه والمسائل أيها الأخوة التي لها ثمرة كبيرة جداً - 00:06:51
ولله الحمد أما المسائل التي لا ثمرة لها فقد جمع شيخنا وأستاذنا عبد الكريم النملة رحمه الله تعالى الجماعة في كتاب سماه الخلاف اللفظي عند الأزهري مطبوع في مجلدين - 00:07:27
مكتبة الرشد وكتاب قديم وكتاب قيم جداً ذكر فيها كثيراً من ولم يستوعب الشيخ رحمه الله تعالى لم يستوعب كل المسائل التي لا

ثمرة لها لكنه ذكر جملها ذكر جل المسائل - 00:08:01

التي لا ثمرة لها اما المسائل التي لها ثمرة فيمكن استخراجها من كتب التخریج الاصول ونطالع الكتب التي اعتنت بالجمع بين طريقة الشافعية وطريقة الحنفية التي حققت القواعد الاصولية على الفروع - 00:08:27

لوجد خيرا عظيما وفوائد جمة كتاب فواتح الرحموت وكتاب شرح الكوكب المنير وكتاب جمع الجوامع وكتاب شرح تنقيح الفصول للقرافي واحكام الفصول للباقي والبرهان للجويني والبحر المحيط هذه كلها كتب مهمة - 00:09:07

في الجانب التطبيقي الاصولي يعني هي تذكر الفرع الفقهي وتذكر القاعدة الاصولية وتذكر الثمرة من هذا الفرع انا اعطيكم مثالا سريعا مختصرا مثل اباحة الاكل والشرب في ليالي رمضان حتى يطلع الفجر - 00:09:47

هذا دليل الان هذا دليل خرج منه العلماء فرعا فقهييا او استنبط منه العلماء فرعا فقهييا وهو اباحة الاكل والشرب في ليالي رمضان حتى يطلع الفجر لان الله تبارك وتعالى قال وكلوا واشربوا - 00:10:20

وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود من الفجر ثم اتموا الصيام الى الليل. هذا دليل استخرج منه العلماء حكما فقهييا وهو الاباحة الاكل والشرب في ليالي رمضان لكن اين القاعدة الاصولية - 00:10:54

اول فرع الاصولي او الدليل الاصولي القاعدة الاصولية هي ان الامر بعد الحظر يقتضي الاباحة لو رجعت الى الكتب التي اعتنت بالتطبيق الاصولي مثل فواتح الرحموت وشرح الكوكب المنير وجمع الجوامع لتبين لك انها ذكرت - 00:11:24

هذا الفرع الفقهي وذكرت القاعدة سوريا ايضا مثال اخر هذا التطبيق الاصولي واستخراج الثمرة الاصولية ان بعض الفقهاء يقولون السنة اخفاء التشهد يعني وانت تقرأ التشهد من السنة ان تخفيه ولا تجهر - 00:11:54

به هذا فرع فرع فقهي استخرجه العلماء من دلالة النص النبوي المروي عن الصحابة رضي الله عنهم في كيفية قراءة النبي صلى الله عليه وسلم للتشهد كل هذا يروى عن عبد الله بن مسعود - 00:12:30

رضي الله عنه انه قال من السنة اخفاء التشهد هذا ترجم له ابو داود ترجم له في سننه مستخرج منها العلماء سنية اخفاء التشهد. هذا فرع فقهي وحكم فقهي لكن اين القاعدة الاصولية؟ او الدليل الاصولي - 00:13:10

الدليل الاصولي او التخریج الاصولي الصحابي ان الصحابي اذا اطلق السنة فانها تنصرف الى سنة النبي صلى الله عليه وسلم فاذا قال الصحابي ومن السنة كذا فهذا يدل على ان الحكم - 00:13:51

يقصد به يا اهل السنة ولا يقصد به فعل الوجوب او فعل الكراهة بهذه الطريقة فانك تجمع بين صبرت الفرع الفقهي والقاعدة الاصولية والدليل المستنبط من النص سواء كان كتابا او سنة - 00:14:20

او اجماع او قياسا واضح يا شباب بارك الله فيكم والله اعلم - 00:14:58